

قرار رئيس مجلس الوزراء

(رقم ٥٨٤ لسنة ٢٠١٤)

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور المعدل الصادر في الثامن عشر من يناير ٢٠١٤؛
وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته؛
وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية؛
وعلى قرارى محافظ الشرقية رقمي ٤٠٨٨ و٥٢٣١ لسنة ٢٠٠٩؛
وعلى طلب محافظ الشرقية؛
وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية والتنمية الإدارية؛

قرر :

(المادة الأولى)

يتم تخصيص قطع الأراضي التالية المملوكة لمحافظة الشرقية ، بالجانب ،
لوزارة التضامن الاجتماعي وفي الغرض المبين أمام كل قطعة، وذلك طبقاً للكروكي المرفق،
كما هو موضح تفصيلاً في الجدول التالي :

المواحة	م	غرض التخصيص
١	٢١٦٠ م	إقامة مجمعات مخابز بمنطقة سعدون " مساكن الجوت " مركز بلبيس
٢	٢٦٠٠ م	إقامة مجمعات مخابز بعرض السرو غرة ٥ قسم ثان مدينة فاقوس
٣	٢٦٠٠ م	إقامة مجمعات مخابز بناحية قرية ساكين الغرب - مركز الحسنة
٤	١١٤٠ م	إقامة مجمعات مخابز بمنطقة سوق المواشى بسوارس - مركز أبو كبير

(المادة الثانية)

يلغى قراراً محافظ الشرقية رقمي ٤٠٨٨ و٥٢٣١ لسنة ٢٠٠٩ المشار إليهما .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٨ جمادى الآخرة سنة ١٤٣٥ هـ

(الموافق ٨ أبريل سنة ٢٠١٤ م) .

رئيس مجلس الوزراء

مهندس / إبراهيم محلب

مکالمہ

دستگاه

يرسم مرفق ارض الذي تملكه الدولة العراد تخصيصها ملكاً لغيره لصالح وزارة التضامن الاجتماعي -
لأن وزارة التضامن لم تكتبه على أن تكون شركة العصرين الشانز والدرنه على ثقتها على سلامة
الإمام ابراهيم سراج من ملك العراضين لغيره.

الحمد لله رب العالمين

الحمد لله رب العالمين

جذب

卷之三

شارة مسؤول المنشآت غرضي رقم ١٦٢

مقدمة في علم النفس المختلط رقم ٣

卷之三

卷之三

الخطابة الميدانية والكتاب

卷之三

سیاست

10

三

卷之三

卷之三

كتاب ملوك

شمعون

